

إذا لم يجد الإنسان في بلاد الغرب مكاناً ملائماً للصلوة فكيف

يتصرف ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل اذا لم يجد الانسان في بلاد في بلاد الغرب مكانا ملائما للصلوة فكيف يتصرف - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وبعد المقتدر في القواعد والله الحمد ان الحرج مرفوع عن المكلفين في هذه الامة. وان المشقة تجلب التيسير وان الامر اذا ضاقت وان مع العسر يسرا والله الحمد. وان كل فعل في تطبيقه عسر فانه يصح باليسير. وان الله عز - 00:00:18

يريد بنا التخفيف والتيسير لا الاتصال والتعسir. كما قال الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم. وقال الله عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها. وقال الله عز وجل يريد الله ان يخفف عنكم. وقال الله عز وجل يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم - 00:00:44

وقال النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. فهذه الشريعة حنفية سهلة يسيرة لا اصال ولا اغالل فيها على افرادها والله الحمد. فمتي ما حل عليكم شيء من العسر فانه يصح باليسير - 00:01:04

فرج فاذا كنتم تخرجون الى هذه الاسواق او الاماكن ويحل عليكم شيء من فروض الصلاة. ولا تجدون ملائما لايقاع الفريضة. اما لان الاماكن يمنع من الصلاة فيها على حسب نظام هذه الدولة - 00:01:24

او انكم لا تجدون مكانا لايقاع الصلاة فيه اصلا. لشدة الزحام وعدم التمكن من وجود مكان صالح لاداء الفريضة فيه. فانكم في هذه الحالة قد حل عليكم عسر وحرج وضيق. فلا بد ان - 00:01:44

بالفرج والتيسير والتخفيف. وهو انه يجوز لكم في هذه الحالة ان تجتمعوا جمع تقديم او تأخير على ما هو الارفق بكم فان كنتم ستخرجون الى مثل هذه الاسواق والاماكن المزدحمة بعد صلاة الظهر فاجمعوا اليها العصر حتى تتمكنوا - 00:02:04

من انهاء اعمالكم ولا تضطروا الى افراد صلاة العصر في وقت في مكان خاص. واذا كنتم ستخرجون قبل صلاة الظهر ولا تجدون مكانا لصلاحة العصر او فلكم ان تجتمعوا الظهر - 00:02:24

جمع تأخير مع العصر مع العصر. وكذلك نقول في وقت المغرب والعشاء فهذا من باب التخفيف والتيسير عليكم والله الحمد والمنة. ولا يجب ولا يجب على المرأة ان تصلي في مكان تبدو تبدو في - 00:02:44

امام الرجال ساجدة راكعة. نحن لا ندل على هذا ولا نأمر به مطلقا. بل المرأة تؤخر صلاة الظهر الى صلاة في العصر من باب التخفيف عليها او او تقدم صلاة العصر الى صلاة الظهر من باب مراعاة حالتها. ومن المعلوم المتفق - 00:03:04

عند العلماء ان الجمع رخصة عارضة فمتي ما حل عليكم الحرج؟ فلهم ان تجتمعوا في هذه الحالة اذا علمت هذا فاعلمي بارك الله فيك انكم ما دمتم في بلاد الغرب ولا تقصدون الاقامة الدائمة المطلقة فيها فانتم تعتبرون في نظر الشارع - 00:03:24

من المسافرين في اصح قول اهل العلم واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فان المسافر لا يزال موصوفا بانه مسافر حتى يرجع الى بلده التي سافر منها او ينوي الاقامة الدائمة المطلقة في البلد المسافر اليه. ومن المعلوم ان من - 00:03:44

جملة رخص السفر الجمع. فاذا يجوز لكم ان تجتمعوا جمع تقديم او تأخير لامررين. لانكم تقعون في حرج والجمع جائز ورخصة لرفع الحرج ولانكم لا تزالون في حكم المسافرين شرعا والمسافر من رخصه الجمع. فليس - 00:04:04

ليس هناك ثقل في تطبيق هذا الحكم والله الحمد والمنة. فان كنتم ستخرجون الى هذه الاماكن المزدحمة قبل صلاة عصر فاجمعوا

العصر الى الظهر تقديمها. حتى وان بقيتم فيها الى وقت العشاء فاجمعوا المغارب مع العشاء تأخيرا. فيتسع لكم الوقت - 00:04:24
للله الحمد والمتقرر ان من وقع في حرج يجيز له الجمع فله فعل ارفق به من جمع تقديم او تأخير جزاك الله خيرا ايتها السائلة على
هذا الحرص العظيم على هذا الركن الثاني من اركان الاسلام في بلاد الغرب. وكترا الله من امثالك - 00:04:44
اسأل الله عز وجل ان يرحم اخواننا من المسلمين ممن فتنوا بهذه القذارة ونسوا دينهم في تلك الديار. والله اعلم وصلى الله على نبينا
محمد - 00:05:04